



(يوم الحج الأكبر)

أخرج أبو داود عن عبد الله بن قُرْط رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ: يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمَ الْقَرِّ»، يوم النحر: هو أول أيام عيد الأضحى، ويوم القر: هو اليوم الثاني.

أيها الإخوة: اليوم هو يوم النحر وهو يوم الحج الأكبر، فقد أخرج الترمذي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الأكبر؟ فقال: «يَوْمُ النَّحْرِ»، وَرُوي مَوْقُوفاً عليه.

وإنما سمي يوم الحج الأكبر لأن معظم أعمال الحج تقع فيه؛ ففيه رمي الجمار وذبح الأضاحي وحلق الشعر -أو تقصيره- وطواف الإفاضة. وإني تفكرت في وظائف يوم النحر الأربعة فوجدت لها حكماً جليلاً أضعها بين أيديكم، لو تحقق بها المسلم في حياته لحسن إسلامه وكمل.

- أما رمي الجمار: ففيه إعلان البراء من الشيطان وعمله، والولاء لله تعالى وأمره، وفيه إرغامٌ للشيطان وإرضاءً للرحمن، ففي موضع الرمي عَرَضَ إبليس -لعنه الله تعالى- لسيدنا إبراهيم لِيُدْخَلَ عَلَى حَجَّتِهِ شِبْهَةً أَوْ يَفْتِنَهُ بِمَعْصِيَةٍ، فأمره الله عز وجل أن يرميه بالحجارة طرداً له وقطعاً لأمله. ولو أَنَّ المسلم أعلن البراء من الشيطان والولاء للرحمن لكمل دينه وحسن قوله وفعله. قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: 6].

- وأما ذبح الهدي أو الأضاحي: ففيه بذل المال في سبيل الله، وفيه تقربٌ إلى الله تعالى بامتثال أمره.

والأصل في الإنسان أنه حريص على ماله لا يخرج عنه إلا بشقِّ الأنفس، فمن ضحَّى أو أهدى فقد قدّم أمر الله على أمر نفسه وقدّم ماله في سبيل ربه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِهِ الدَّمَاءِ، إِنَّهَا لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعُ فِي الْأَرْضِ، فَطَبِّبُوا بِهَا نَفْسًا».

- وأما حلق الشعر أو تقصيره: فهو واجب من واجبات الحج عند الجمهور وركن عند الشافعية، والحلق -أي إزالة شعر الرأس بالموسى- أفضل من التقصير، ومن حكمته أن الشعر زينة الإنسان وإنه مستعد لرميه أرضاً إذا أمره بذلك الرحمن، فأمر الله مُقَدِّم على أمر النفس وما يرضي الله مُقَدِّم على ما يرضي النفس. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُخَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمَقْصِرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَالْمَقْصِرِينَ».

- وأما طواف الإفاضة: وهو طواف الحج، وهو ركن بإجماع العلماء لقوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: 29]، فمن حكمته امتثال أمر الله إذا أمر واجتناب نهيهِ إذا نهي. وقد قال العلماء: طواف الإفاضة ركن من أركان الحج لا يجبر بدم، ولا يتم الحج دونهُ، ومن تركه فهو باق على إحرامه حتى يأتي به ولو رجع إلى بلده.

ففي رمي الجمار إعلان الولاء للرحمن والبراء من الشيطان، وفي ذبح الأضاحي بذل المال في سبيل الله، وفي الحلق تقديم أمر الله على أمر النفس، وفي الطواف امتثال أمر الله إذا أمر واجتناب نهيهِ إذا نهي.

أيها الإخوة: هذه بعض الحكم من أعمال يوم الحج الأكبر -والله أعلم- لو تحقق بها المسلم في حياته لحسن إسلامه وكمل.

فمن أكرمه الله بهذه الأربعة تحقق بمعاني الحج الأكبر وكان عيده عيداً، ومن لا فليجتهد أن يحصل ذلك.

والحمد لله رب العالمين